حال استعارها بالجمة الى سنابهم من خلل الاشتار وظاهره
ان الصفاح هي المسعدة له بالمع ومراده استعاله
صيغة الاستخدام فاعاد الضمير الفاعل لسعد بن ابي
الصفاح ومراده العيون المشبهة بها ولفظ الصفاح
وان لم يكن مستعارا بين السيوف والعيون فقد صارت
الصفاح اذا ذكرت في معرض الغزل عند الشعرا
حقيقة في العيون لما سبق فصار نظائره قول الحجازي
فسقا الغضا والساكنيه وان هموا شبوه بين جوانحي
فالغضا المكان فاعاد الضمير اليه في شبوه وقوله
الاخر
اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا
السماء هنا المطر ويطلق على المرعى واليه اعاد الضمير
في رعيناه وقوله ولا اخال البيت معناه ولا اترك محادثة
بيضا الحي والمراد بالحيين ولوا هلكتين رجالهم
ونساؤهم والمراد باسود الغيل واصل لوموضوعه لربط
شيء بشيء فشبه بحرف امتناع لامتناع وذلك انها اذا
دخلت على مثبتين كان منفيا ومنفيا كقولك في المنفيين لولم نسم اديه لم اضربه فدل
على انه اسي وانك ضربته وفي المثبتين لو جاءني لاكرمته
فدل على انه لم يجيء وانك لم تكرمه وفي عكسه لو جاءني
لم اضربه دل على انه لم يجيء وانك ضربته وربما جيء
بها لقطع الربط لا الربط فلا بد لح على امتناع شيء
لامتناع غيره وذلك فيما له سببان فاكثر فلا يلزم حينئذ
من

مطلب

من انتفاء احدهما سببه انتفاء السبب الاخر مثاله ان تترك
المعاصي سببه الخوف من الله تعالى وذلك في حق العوام واما
الخواص فله عندهم سببان الخوف والاجلال فلو فرض
انتفاء الخوف كمن اعلمه الله بانه امن من مكره لم ينتف
الاجلال وهذا القسم قول عمر رضي الله عنه في حق
صهيب لنعم العبد صهيب لولم يخف الله لم يعصه
ومنه ايضا قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم
ولو اسمعهم لتولوا وهم معرضون فالاول امتناعه
يصح فيها ان يقول كانه لم يعلم ان فيهم خيرا فلم
يسمعهم لدخولها على مثبتين والثانية لقطع الربط
اذ لا يصح في قولهم واعراضهم لانه الواقع
وذلك ان يوليهم يسبق علم اسماعه تعالى اياهم
وعدم سبق ارادته هذا انهم فلو فرض انه اسمعهم
لكفروا عنادا كمن اضله الله على علم والمراد بالاسماع
ان يسمع فهم معناه الى قلوبهم لان الله يحول بين
المرء وقلبه ومثال ذلك ايضا ان الارث له اثنان
القرابة والنكاح ولو لا فلو اعتق رجل امته عنه
وتزوجها وهو عصبتها جاز ان يرثها بكلا من الاسباب
الثلاثة حتى لو طلقها فماتت فقال رجل لو كان
زوجها لورثها قلت له وكذا لو لم يكن زوجها لورثها
اي بالولاء فلو في مثل ذلك لقطع الربط المنطوق بها
المقدر ومن هذا النوع قول الناظم ايضا ولو ثنى
فانه قطع به ربط قولهم لو لم اخف الاسود لزرته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)